



٤١ | ١٩

مقرر لمكتب مجلس المستشارين رقم 19/38

الصادر في 2019/05/02

يأجريء مبارة للتوظيف في درجة ملحق إداري متانر (19) متصبا

بأسلاك موظفات وموظفي مجلس المستشارين

مكتب مجلس المستشارين،

بناء على النظام الداخلي لمجلس المستشارين كما تم تغييره وتعديلاته، والذي أقره المجلس في 06 محرم 1437 (20 أكتوبر 2015)، وقضى به المجلس الدستوري في القرار الصادر بتاريخ 13 محرم 1437 الموافق ل 27 أكتوبر 2015؛

وبناء على القانون رقم 30.13 بتحديد النظام الأساسي الخاص بموظفي إدارة مجلس المستشارين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.48 بتاريخ فاتح جمادى الأولى 1434 (13 مارس 2013) ولاسيما المواد: 5 و 7 و 9 و 10 و 74؛

وبناء على قرار مكتب مجلس المستشارين رقم 17/29/2018 الصادر في 03 ديسمبر 2018 بتحديد الاختصاصات والواجبات من الموارد البشرية، وفتح مسطورة واحدة لشغل المناصب المحدثة برسم سنة 2018 و 2019؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمبارات العمومية؛

وتبعاً لمداولات مكتب مجلس المستشارين ومصادقته خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 18 مارس 2019.

يقرر ما يلي

المادة الأولى

ينظم مجلس المستشارين يوم 26 مايو 2019 مباريات لتوظيف تسعه عشرة (19) ملحاً إدارياً ممتازاً - السلم 4(ب) (المماثل للسلم 11 بأسلاك الوظيفة العمومية)؛ تخصص نسبة 25% من المناصب المتبارى في شأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.

المادة الثانية

تفتح المباراة المذكورة في وجه المترشحات والمترشحين من جنسية مغربية، وبالبالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر، والحاصلين على دبلوم أو شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المعتمدة المسلمين من طرف المؤسسات الجامعية الوطنية أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للنظام الجاري به العمل وذلك في التخصصات التالية:

الدرجة	التخصص	عدد المناصب
ملحق إداري ممتاز العدد (19)	ماستر علوم اقتصادية - شعبة الاقتصاد التطبيقي	01
	ماستر في تسيير وتدبير الموارد البشرية	01
	ماستر في القانون الإداري وعلم الإدارة	01
	ماستر في المالية العامة	01
	ماستر في تدبير الصفقات العمومية	01
	ماستر في القانون الخاص- إدارة الأعمال	01
	ماستر في القانون الخاص-القانون المدني	01
	ماستر في القانون العام- القانون البرلماني	01
	ماستر في القانون العام- القانون الدستوري	01
	ماستر في القانون العام-صناعة القوانين التشريعية	01
	ماستر في تقييم السياسات العمومية والمالية العمومية	02
	ماستر في العلاقات الدولية- تخصص القضايا الشاملة	01
	ماستر في العلاقات الدولية – تخصص الشؤون الأفريقية	01
	ماستر في العلاقات الدولية – تخصص أمريكا اللاتينية	01
	ماستر في العلاقات الدولية – تخصص الشؤون الأوروبية	01
	ماستر علوم الاقتصادية والتدبيرية تخصص –الافتراض ومراقبة التسيير	01
	ماستر في التواصل	01
	ماستر في اللوجستيك	01

المادة الثالثة

تم مساطرة الترشيح عن طريق الرابط الإلكتروني المعد لهذا الغرض بموقع مجلس المستشارين

<http://chambredesconseillers.um5.ac.ma>

ومن طريق إرسال ملف الترشيح بواسطة البريد المضمون إلى العنوان التالي:

مباراة توظيف ملحق إداري ممتاز
تخصص:

مقر رئاسة جامعة محمد الخامس - شارع الأمم المتحدة: أكدال، الرباط ص.ب. 8007 الأمم المتحدة

يعتبر التسجيل بالتطبيق المعلوماتي المعد لهذا الغرض نهائياً وغير قابل للتعديل.

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطى للمشاركة في المبارأة يحمل إمضاء المترشح (ة)، مع الإشارة وجوبا إلى مبارأة توظيف ملحق إداري ممتاز وتحديد التخصص المطلوب المشاركة فيه والاسم الكامل للمترشح وعنوان بريده الإلكتروني ورقم هاتفه المحمول؛
 - سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة المترشح (ة)؛
 - نسخة مشهود بمطابقتها لأصل البطاقة الوطنية للتعرف؛
 - نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشهادة المشار إليها في إحدى التخصصات المطلوبة في المادة الثانية أعلاه أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة وجوباً بنسخة من قرار المعادلة؛
 - بالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص، ترفق وجوباً بشهادة مسلمة من المؤسسة المانحة للدبلوم يشار فيها إلى التخصص بكل وضوح؛
 - ظرف متبر (لتصنيق ذاتي: Autocollant) يحمل الاسم الكامل وعنوان المترشح؛
 - وصل التسجيل الإلكتروني؛
 - بالنسبة للمترشحين الموظفين والمتعاقدين، يتوجب عليهم الإدلاء بترخيص من إدارتهم الأصلية لاجتياز المبارأة تحت طائلة رفض طلبيهم أو حذفهم من قائمة الناجحين متى تبين لاحقاً أنهم موظفون أو متعاقدون مع الإدارة؛
- ✓ يعتبر يوم 18 مايو 2019 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإرسال ملفات الترشيح عن طريق التسجيل الإلكتروني وعن طريق البريد، ويعد بتاريخ مصالح البريد لإثبات تاريخ إرسال الملفات؛
- ✓ ترفض طلبات الترشيح المسجلة إلكترونياً وغير مشفوعة بالوثائق الازمة وغير المستوفاة للشروط المطلوبة أو تنقصها وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه أو المرفقة بوثائق غير مشهود بمطابقتها للأصل، أو الواردة خارج الأجل المحدد أعلاه.
- ## المادة الرابعة
- ✓ سيعلن عن لائحة المترشحات والمترشحين بصفة نهائية لاجتياز الاختبارات الكتابية على الموقعين الإلكترونيين التاليين: www.chambredesconseillers.ma و www.emploi-public.ma
- ✓ يعد الإعلان عن لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز المبارأة بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارات الكتابية؛
- ✓ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبارات الكتابية الإعلان المذكور.

المادة الخامسة

تشتمل المبارزة المذكورة على اختبارين كتابيين واختبار شفوي تحدد مدهما ومعاملاتها كالتالي:

المعامل	المدة	الاختبار
2	ثلاث (3) ساعات	1. اختبار كتابي عام : يتعلق بمختلف القضايا القانونية أو الاقتصادية أو التدبيرية أو الاجتماعية أو الإنسانية أو العلمية.
3	ثلاث (3) ساعات	2. اختبار كتابي خاص : يتعلق بالخصائص المطلوبة أو بالمهام والوظائف المطلوب شغلها.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	3. اختبار شفوي : مناقشة تنصب على المواضيع الكتابية عند الاقتضاء أو مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

- يتأهل لاجتياز الاختبارات الشفوية المترشحات والمترشحون الحاصلون على معدل عام في الاختبارين الكتابيين لا يقل عن 10 على 20 وذلك في حدود عشرة (10) مترشحين كحد أقصى عن كل منصب بالدرجة المتبارى بشأنها، دون الحصول على نقطة إقصائية - أقل من 5).

- تحدد لجنة المبارزة لائحة المترشحات والمترشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحات والمترشحين الحاصلين على نقطة نهائية لا تقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.

المادة السادسة

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لمجلس المستشارين www.emploi-public.ma وعلى موقع التشغيل العمومي www.chambredesconseillers.ma.

وحرر بالرباط في:
موافق:

محمد الحكيم بن شماش
رئيس مجلس المستشارين